



الرقم :
التاريخ :
وفق :

اتفاقية استثمار

فريق أول : وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، ويمثلها في التوقيع على هذه الاتفاقية مدير أوقاف رام الله والبيرة السيد / وفيق عودة علاوي بالإضافة إلى وظيفته .

فريق ثاني : شركة البينار للألبان ، ويمثلها في التوقيع على هذه الاتفاقية السيد / منتصر طالب طاهر عوقل هوية رقم 900101627 .

بما أن الفريق الأول يملك ويتصرف في قطعتي الأرض رقم (40+41) ضمن الحوض رقم (28) والواقعة ضمن أراضي البيرة بموقع حي شيبان .

وحيث أنه تم اعلان القطعتين المذكورتين أعلاه للاستثمار بمساحة (2152)م² حسب مخطط المساحة المرفق والمنظم من قبل المكتب العربي للهندسة والمساحة بتاريخ 2014/01/06م ، وحيث أن الفريق الثاني قدم عرض استثمار وتمت الموافقة عليه استناداً إلى قرار لجنة العطاءات الخاصة لاستثمار الأملاك الوقفية في جلستها رقم (14) تاريخ 2013/12/31م وموافقة معالي وزير الأوقاف رقم (21/6/4/9) تاريخ 2014/01/05م بموجب قرار الإحالة لعطاء رقم (2013/6) تاريخ 2014/01/05م ، تم إحالة العطاء على الفريق الثاني ، وعليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي :

1. تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية جزء لا يتجزأ منها وتقرأ معها .
2. عطاء الاستثمار المقدم من الفريق الثاني والموقع عليه من قبل الفريقين جزء لا يتجزأ من الاتفاقية ويقرأ ضمن بنودها .
3. أجر الفريق الأول للفريق الثاني قطعتي الأرض المذكورتين أعلاه والبالغ مساحتها (2152)م² ضمن أراضي البيرة والواقعة في المنطقة الصناعية / حي شيبان لقاء أجره سنوية مقدارها (23933) ثلاثة وعشرون ألفاً وتسعمائة وثلاثة وثلاثون ديناراً أردنياً لكامل المساحة البالغة (2152)م² المؤجرة وتدفع في 01/01/ من كل سنة ميلادية .
4. الهدف من الاستثمار :
5. اتفق الفريقان على أن يكون الهدف من الاستثمار وكيفية استعماله على النحو التالي :
 - انشاء مصنع للألبان .
5. مدة الاستثمار :

اتفق الفريقان المذكوران أعلاه على أن تكون مدة الاتفاقية (15) خمسة عشر عاماً تبدأ من تاريخ 2014/01/01م وتنتهي بتاريخ 2028/12/31م ، ويكون الفريق الثاني ملزماً بتسليم الأرض وما عليها من انشاءات بمجرد انتهاء مدة الاستثمار ، ويحق للفريق الثاني تقديم طلب استئجار قبل عام من انتهاء مدة الاستثمار ويتوقف هذا الطلب على موافقة الفريق الأول ، وفي حال تمت الموافقة تكون بشروط جديدة وبأجرة بدل المثل في حينه للأرض وما عليها من انشاءات .

6. يلتزم الفريق الثاني بإعداد المخططات الهندسية اللازمة للمشروع وتقديمها للأوقاف لأخذ الموافقة عليها ، وتعتبر جزء لا يتجزأ من الاتفاق خلال ستة أشهر من تاريخ توقيع الاتفاقية .
7. يلتزم الفريق الثاني بالالتزام بالضوابط الشرعية والأخلاق والآداب العامة في المشروع وفي حال مخالفة هذا الشرط يلتزم الفريق الثاني بترك المشروع وتسليمه للفريق الأول بدون اخطار أو انذار شاملاً الأرض وما عليها من انشاءات .